

193159 - قسموا إرث والدهم إلا منزلًا، فكيف يتم قسمته وقد مات بعضهم وبقي بعضهم؟

السؤال

رجل توفي وترك إرثاً، وانحصر إرثه في والدته وسبع أخوات شقيقات، وتم تقسيم جميع الورثة عليهم، ما عدا منزلًا واحدًا تبقى.

السؤال الأول: كيف يتم تقسيم هذا البيت؟ مع العلم أن والدته توفيت وأربعة من أخواته توفوا أيضًا بعد والدتهم، فهل أبناء الأخوات الموفيات لهم نصيب في هذا المنزل أم لا؟ وهل لهم نصيب أيضًا في نصيب والدة أمهااتهم؟

الإجابة المفصلة

فهذا البيت يقسم كالتالي:

أولاً:

يقسم البيت على جميع الورثة وهي الأم والأخوات السبعة كما لو كن جميعاً أحياء.

ثانياً:

تأخذ كل واحدة من البنات اللاتي على قيد الحياة نصيبها من البيت، وأما الأخوات اللاتي فارقن الحياة فيأخذن نصيبهن ورثتهن الشرعيون من أولاد وغيرهم.

ثالثاً:

يبقى بعد ذلك نصيب الأم المتوفاة من البيت وهذا يتم تقسيمه على ورثتها الشرعيين وهن بناتها جميعاً الأحياء منهم والأموات، إن كانت قد ماتت قبل موت بناتها، فإن كان بعضهن مات قبل الوالدة، قسم ميراث الوالدة على الأحياء منهم. على أننا ننصح أن تعرض صورة المسألة على أقرب محكمة شرعية، لتقف على حقيقة الحال منكم، وتقسم بينكم القسمة الشرعية.

والله أعلم.